

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 419 @ | الحديث ، ( بصيغة صريحة [ لا يجوز فيها ] ) أي في [ السماع ] ، وهي لفظة : | أخبرني أو حدثني ، أو سمعته ، والحال أنه ثبت عدم السماع ، ( كان ) أي الراوي ، | ( كاذبا ) وليس بمدلس أصلا ، وفي نسخة : كان كذبا ، أي الحديث يكون حينئذ | لا تدليسا . | | وحاصله : أنه متى وقع الحديث المدلس بلفظ صريح ، فهو كذب أما إذا | وقع من المدلس ، أي ممن وقع منه التدليس في بعض الصور حديث بلفظ صريح ، | فإنه مقبول إذا كان المدلس عدلاً كما يجيء فيه حديثه ، وهذا معنى قوله : [ 94 - أ ] | ( وحكم من ثبت عنه التدليس ) أي إيراد الإسناد بصيغةٍ تحتمل السماع ( إذا | كان عدلاً ) والحكم مبتدأ خبره ( أن لا يُقْبَل ) : أي الحديث ، ( منه ) أي من | المدلس ، أو من أجل تدليسه ، ( إلا إذا صرح فيه بالتحديث ) أي بين السماع | فيه ، بحيث زال احتمال الانقطاع ، وأتى بلفظ مبين للاتصال ، وصرح فيه | ك : سمعت ، وحدثنا وأخبرنا ، فهو مقبول محتج به ( على الأصح ) | لأن التدليس ليس كذباً ، وإنما هو تحسين لظاهر الإسناد / 68 - أ وضرب | من الإبهام بلفظ محتمل ، فإذا صرح بوصله ، وزال الإبهام قُبِلَ ، وقيد بقوله : عدلاً | لأنه إذا لم يكن عدلاً ، فلا يقبل منه أصلاً . |